

- السيد المستشار/محمد عز الدين السيد محمد الشنتاوى
- السيد المستشار/مكرم نبيه رياض متى
- السيد المستشار/مصطفى سلامة محمد سلامة
- السيد المستشار/حسين على حسين على

( المادة الخامسة عشر )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٤١٠ ( ٣١ أغسطس سنة ١٩٨٩ ) .

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٨٩

رئيس الجمهورية

بمقتضى الإطاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ بتنظيم هيئة قضايا الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وبناء على معارضة وزير العدل ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يعين في وظيفة وكيل هيئة قضايا الدولة كل من المستشارين بالهيئة السادة :

• محمد حافظ محمد على

• محمد السيد محمد الفطراوى

• سليم على محمد على عبد النبي

( المادة الثانية )

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ، وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٤١٠ ( ٣١ أغسطس سنة ١٩٨٩ ) .

حسنى مبارك